

200670 – هل ثبت تقبيل أحد من الصحابة رضي الله عنهم قدم النبي صلى الله عليه وسلم؟

السؤال

هل تقبيل قدم العالم ، أو الرجل التقى مباح في الإسلام ؟ قرأت أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يقبلون قدم النبي صلى الله عليه وسلم . قال الأوزاعي بن عامر : قدمنا فأخبرنا أن هذا رسول الله فقبلنا يده وقدمه" (الأدب المفرد، 976) . وقال صهيب : " رأيت عليا رضي الله عنه يقبل قدم العباس" (الإمام البخاري ، الأدب المفرد، 975) .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

تقدم في جواب السؤال رقم : (130154) أن تقبيل يد العالم ورجله جائز بشروط ، منها : أن يُفعل قرابة لله وتعظيما للعلم وأهله ، لا حاجة من حوائج الدنيا يطلبها أو مع ذل يلحقه ، وألا يُفعل هذا التقبيل مع من يحرص عليه ، وألا يكون ذلك إلا في النادر من الأحوال ، والمرة بعد المرة ، لا يجعل سنة راتبة ، وطريقة متبعة ، كما لقيه ، قبل يده ، أو رجله . كما أنه لا يجوز أن يفعل على سبيل التبرك كما يفعله الصوفية بأشيائهم ، وإنما بقصد التبجيل والإقرار بالفضل .

ثانيا :

لا نعم حديثا في تقبيل الصحابة رجل النبي صلى الله عليه وسلم إلا حديثين :
أولهما :

ما رواه أبو داود (5225) والبخاري في "الأدب المفرد" (975) عن أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ الْوَزَاعِ بْنِ زَارِعٍ عَنْ جَدِّهَا زَارِعٍ - وَكَانَ فِي وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ - قَالَ : " لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَجَعَلْنَا نَتَبَادَرُ مِنْ رَوَاحِلِنَا فَتَقَبَّلَ يَدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَجَلَهُ " .

ولكن ذكر الرجلين فيه غير محفوظ ، كما تقدم في جواب السؤال رقم : (130154) .

وقول السائل : " قال الأوزاعي بن عامر " خطأ نتج عن تصحيف .

ثانيهما :

ما رواه البزار (4450) ، وابن الأعرابي في "القبل والمعانقة" (43) ، وأبو نعيم في "دلائل النبوة" (291) ، وابن عساكر في "تاريخه" (365-4/366) من طريق حبان بن علي ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيَّانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، رَضِيَ اللَّهُ

عنه : " قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أُرِنِي آيَةً قَالَ : (اذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الشَّجَرَةِ فَادْعُهَا) ، فَذَهَبَ إِلَيْهَا فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُوكِ ، فَمَالَتُ عَلَى كُلِّ جَانِبٍ مِنْهَا حَتَّى قَلَعْتُ عُرْوَهَا ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ حَتَّى جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ أَنْ تَرْجِعَ ، فَقَامَ الرَّجُلُ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ وَأَسْلَمَ " .

وهذا إسناد ضعيف ، قال الهيثمي في "المجمع" (10 / 9) :

" رَوَاهُ الْبُزَارُ ، وَفِيهِ صَالِحُ بْنُ حَبَّانَ وَهُوَ ضَعِيفٌ " .

وقال الألباني في "الصحيحة" (26/118) " وإسناده ضعيف ؛ لأن كلاً من صالح ، وحبان ضعيف ؛ كما في "التقريب" وغيره " .

فلم يثبت في باب تقبيل الصحابة ، قدم النبي صلى الله عليه وسلم ، حديث .

ثالثاً :

قال البخاري رحمه الله - في "الأدب المفرد" (676) :

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: " رَأَيْتُ عَلِيًّا يُقَبِّلُ يَدَ الْعَبَّاسِ وَرِجْلَيْهِ " .

وهذا إسناد ضعيف ، صهيب هو مولى العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه ، قيل اسمه صُهبان ، وهو مجهول لم يرو عنه

إلا أبو صالح السمان ، انظر "التهذيب" (4/385) ، "الجرح والتعديل" (4/444) .

وقال الذهبي في "السير" (3/400) :

" صُهَيْبٌ لَا أَعْرِفُهُ " .

وقد اضطرب في هذا الحديث ، فتارة يقول : " رَأَيْتُ عَلِيًّا يُقَبِّلُ يَدَ الْعَبَّاسِ وَرِجْلَيْهِ " كما في رواية الأدب المفرد ، وتارة يقول :

" رَأَيْتُ عَلِيًّا يُقَبِّلُ يَدَ الْعَبَّاسِ وَيَقُولُ: يَا عَمَّ ارْضَ عَنِّي " فلا يذكر الرجل ، رواه الفسوي في "المعرفة" (1/514) ، وتارة يقول :

رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقَبِّلُ يَدَيِ الْعَبَّاسِ أَوْ رِجْلَهُ " فيذكر الرجل على الشك ، كما رواه ابن المقرئ في "الرخصة في تقبيل

اليد" (ص 73) .

والخلاصة :

أن تقبيل رجل العالم أو الرجل الصالح جائز بالشروط المتقدمة .

وأن تقبيل الرجل غير ثابت عن الصحابة رضي الله عنهم بوجه .

راجع جواب السؤال رقم : (104411) لمعرفة آداب زيارة العلماء .

والله تعالى أعلم .